

إصدار رخص تقديم خدمات الاتصالات

عن الخدمة/الميزة

هيئة تنظيم الاتصالات والحكومة الرقمية هي الجهة القانونية المسؤولة عن إصدار التراخيص بموجب قانون الاتصالات. ووفقاً للمرسوم بقانون الاتصالات، فإن تشغيل شبكة اتصالات عامة أو تزويد المشتركين بخدمات الاتصالات وجميع أنواع الأنشطة الأخرى التي يحددها مجلس الإدارة وفقاً لأحكام القانون يتطلب الحصول على ترخيص من الهيئة. تشمل الخدمة أيضاً المرخص لهم الحاليين الذين يريدون تجديد أو تعديل أو إلغاء ترخيص خدمات الاتصالات الخاص بهم

خطوات الخدمة

- الخطوة 1 ← تعبئة استمارة طلب الترخيص
- الخطوة 2 ← توفير كافة البيانات والوثائق المطلوبة
- الخطوة 3 ← دفع رسوم الخدمة
- الخطوة 4 ← التدقيق على طلب الترخيص
- الخطوة 5 ← الحصول على رخصة تقديم خدمات الاتصالات

الفئة	فرعية
نوع	إجرائية
مدة تقديم الخدمة	تعتمد هذه الخدمة على مدخلات وموافقات أمنية من جهات أخرى، ولذلك لا يمكن تحديد زمن إنجاز الخدمة
الرسوم	رسوم الطلب: 10,000 درهم
المتابعة	قطاع الأعمال
عن الخدمة	الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات والحكومة الرقمية هي الجهة القانونية المسؤولة عن إصدار التراخيص بموجب قانون الاتصالات. ووفقاً للمرسوم بقانون الاتصالات، فإن تشغيل شبكة اتصالات عامة أو تزويد المشتركين بخدمات الاتصالات وجميع أنواع الأنشطة الأخرى التي يحددها مجلس الإدارة وفقاً لأحكام القانون يتطلب الحصول على ترخيص من الهيئة تشمل الخدمة أيضاً المرخص لهم الحاليين الذين يريدون تجديد أو تعديل أو إلغاء ترخيص خدمات الاتصالات الخاص بهم
القنوات	الموقع الإلكتروني
طرق الدفع	غير متوفر
الشروط والاحكام	تعتبر الجهة مؤهلة للتقدم بطلب الحصول على الخدمة في حال كانت الجهة: - شركة مؤسسة بموجب قانون الشركات التجارية، وعملاً بالمادة 28 من قانون الاتصالات؛ يجب أن تكون جهة معتمدة من قبل مجلس الإدارة لأغراض الحصول على ترخيص - شركة يمثل المساهمون فيها للقرار الذي يقر بترخيص النشاط المنظم المعني - ما لم يوافق مجلس الإدارة على خلاف ذلك، يجب ألا تتجاوز نسبة المساهمين الأجانب في الجهة المعنية 49%، بينما يمتلك شريك مواطن واحد أو أكثر نسبة 51% المتبقية

إثبات استيفاء معايير أهلية الحصول على الترخيص
نسخ طبق الأصل مصدقة عن عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة
بيانات هيكل ملكية المساهمين بما في ذلك معلومات عن أي ترخيص لتقديم خدمات الاتصالات يملكه أي من
المساهمين، سواء في دولة الإمارات العربية المتحدة أو خارجها
تفاصيل فريق الإدارة، بما في ذلك المؤهلات والخبرة في مجال الاتصالات في الدولة و/أو خارجها، إن وجدت
خطة العمل بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر:

- نوع الشبكة (الشبكات) التي سيتم تشغيلها ونوع (أنواع) الخدمات التي سيتم تقديمه
- الخطة الأولية لنشر الشبكة والخدمات بما في ذلك مخططات الشبكة والتفاصيل الفنية ذات الصلة
- تحديد ما إذا كان الطيف الترددي أو الأرقام مطلوبة للخدمة وإن كان كذلك، تقديم تفاصيل المتطلبات
- مقترح التمويل و/أو دراسات الجدوى المالية

الفوائد التي ستعود على اقتصاد دولة الإمارات العربية المتحدة من المقترح
في حالة الرغبة بتقديم الخدمات الساتلية، يرجى تزويدنا برسالة عدم ممانعة من وكالة الإمارات للفضاء
أي معلومات أخرى تدعم الطلب

الوثائق المطلوبة

النتائج تتطلب زيارة مكتبية

لا

حزمة الخدمة

لا توجد باقية خدمة

مستوى تعقيد الخدمة

الخدمة معقدة

مخرج الخدمة

رخصة تقديم خدمات الاتصالات

ترابط الخدمة مع خدمات أخرى

لا يوجد ترابط

محدودية الخدمة

يجب على مقدم الطلب الامتثال لما يلي:
- طلب الموافقة على تأسيس الشركة المراد ترخيصها بموجب المادة 28 من قانون الاتصالات ولا تعتبر الموافقة على
التأسيس مؤشراً على الموافقة على أي ترخيص يطلب بعد ذلك
- في حال رغبة مقدم الطلب الحصول على استثناء من أي حكم من أحكام قانون الشركات التجارية، عليه التقدم للهيئة
بطلب الإعفاء من أحكام قانون الشركات مدعوماً بالمبررات، ويحدد الطلب النطاق الكامل للإعفاءات المطلوبة

خصوصية الخدمة

- تحدد الهيئة الإجراءات الواجب اتباعها لمنح التراخيص وقد تشمل هذه الإجراءات عمليات اختيار تنافسية بما في ذلك،
على سبيل المثال لا الحصر، المزايدات أو العطاءات المختومة أو أي عملية اختيار تنافسية التي تقيم الهيئة من خلالها مزايا
كل متنافس